

Distr.: Limited
18 June 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

بابوا غينيا الجديدة وفيجي: مشروع قرار

مسألة توكيلاو

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة توكيلاو،

وقد درست الفصل المتعلق بتوكيلاو من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠١٣^(١)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وإلى جميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٣١/٦٧ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون النموذجي الذي تبديه نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بعمل اللجنة الخاصة المتصل بتوكيلاو، واستعدادها للسماح لبعثات الأمم المتحدة بزيارة الإقليم،

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير التعاون القائم بين نيوزيلندا والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من أجل تنمية توكيلاو،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٢٣ (A/68/23)، الفصل .



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تلاحظ أن توكيلاو تجسد، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، حالة معظم الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي وأن لها، بوصفها موضوع دراسة حالة فردية يتجلى فيها نجاح التعاون على إنهاء الاستعمار، أهمية أكبر بالنسبة للأمم المتحدة في سعيها إلى إتمام عملها في ميدان إنهاء الاستعمار،

وإذ تلاحظ أيضا حصول توكيلاو على مركز عضو منتسب في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة،

وإذ تشير إلى أن نيوزيلندا وتوكيلاو قد وقعتا في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وثيقة بعنوان "بيان مشترك بشأن مبادئ الشراكة" تبين حقوق ومسؤوليات البلدين الشريكين،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الفونو العام المتخذ في اجتماعه الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ عقب مشاورات مستفيضة في القرى الثلاث جميعها أن يبحث رسميا مع نيوزيلندا خيار الحكم الذاتي في ارتباط حر، وقراره في آب/أغسطس ٢٠٠٥ أن يجري استفتاء بشأن تقرير المصير في شباط/فبراير ٢٠٠٦ استنادا إلى مشروع دستور لتوكيلاو ومشروع معاهدة ارتباط حر مع نيوزيلندا، وقراره لاحقا أن يجري استفتاء آخر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ من أجل تحديد مركز توكيلاو، وأن الاستفتاءين لم يسفرا عن أغلبية الثلثين من الأصوات الصحيحة التي يشترطها مجلس الفونو العام لتغيير مركز توكيلاو من كونه إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي خاضعا لإدارة نيوزيلندا،

١ - **تعترف** بقرار مجلس الفونو العام في عام ٢٠٠٨، أن تؤجل توكيلاو النظر في اتخاذ أي إجراء لتقرير المصير في المستقبل وأن تكرر نيوزيلندا وتوكيلاو من جديد الجهود والاهتمام لكفالة تحسين الخدمات الضرورية والهياكل الأساسية في جزر توكيلاو المرجانية وتعزيزها، مما يضمن تحسين نوعية الحياة لشعب توكيلاو؛

٢ - **ترحب** بالتقدم المحرز في نقل السلطة إلى مجالس التاوبوليغا الثلاثة (المجالس القروية)، منذ عام ٢٠٠٤ وتلاحظ أن من المقرر إجراء مزيد من المناقشة بشأن هذا الموضوع بناء على التوصيات الواردة في تقرير استعراض نقل السلطة، الذي أعد في عام ٢٠١٢؛

٣ - **تلاحظ** أن توكيلاو ونيوزيلندا لا تزالان ملتزمتين التزاما راسخا بالتنمية المستمرة لتوكيلاو. بما يعود بالنفع على شعب توكيلاو على المدى الطويل، مع التركيز بوجه خاص على مواصلة تطوير المرافق في كل جزيرة مرجانية بما يفي باحتياجاته الحالية؛

- ٤ - **تقرر** باعتماد توكيلاو خططها الاستراتيجية الوطنية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ وتركيز الالتزام المشترك بين توكيلاو ونيوزيلندا من أجل التنمية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ على وضع ترتيبات قابلة للتنفيذ في مجال النقل، وتنمية البنية التحتية، والموارد البشرية، وتعزيز الحكم؛
- ٥ - **تقرر أيضا** بالالتزام نيوزيلندا المستمر والمتسق بالوفاء بالاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية لشعب توكيلاو، بما في ذلك إنجاز مشروع الطاقة المتجددة لتوكيلاو وخدمة نقل بحري مستأجرة جديدة، وكذلك بالدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية وما يبديانه من تعاون؛
- ٦ - **تقرر كذلك** بحاجة توكيلاو إلى استمرار الدعم المقدم من المجتمع الدولي وبرغبة توكيلاو في أن تكون قادرة على الحصول على موارد من منظمات دولية من قبيل مرفق البيئة العالمية وكذلك على العضوية العاملة في منظمات من قبيل تحالف الدول الجزرية الصغيرة والوكالة الدولية للطاقة المتجددة، تماشيا مع القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)؛
- ٧ - **تشير مع الارتياح** إلى تأسيس وتشغيل الصندوق الاستثماري الدولي لتوكيلاو لدعم احتياجات توكيلاو المستمرة، وتهيب بالدول الأعضاء والوكالات الدولية والإقليمية المساهمة في الصندوق لتوفر بذلك الدعم العملي لمساعدة توكيلاو في التغلب على المشاكل الناجمة عن صغر مساحتها وعزلتها وانعدام الموارد فيها؛
- ٨ - **ترحب** بروح التعاون التي أبدتها الدول والأقاليم الأخرى في المنطقة تجاه توكيلاو وبالدعم الذي توفره لطموحاتها السياسية والاقتصادية ومشاركتها المتزايدة في الشؤون الإقليمية والدولية؛
- ٩ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة ووكالات الأمم المتحدة مواصلة تقديم المساعدة لتوكيلاو وهي تمضي قدما على طريق التنمية؛
- ١٠ - **ترحب** بالإجراءات التي اتخذتها الدولة القائمة بالإدارة لإحالة المعلومات المتعلقة بالحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في توكيلاو إلى الأمين العام، بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق؛
- ١١ - **ترحب أيضا** بالالتزام كل من توكيلاو ونيوزيلندا بمواصلة العمل معا لتحقيق مصالح توكيلاو وشعبها؛
- ١٢ - **تثني** على إنجاز المرحلة الأولى من مشروع توكيلاو للطاقة المتجددة بدعم من الدولة القائمة بالإدارة؛

١٣ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة مسألة إقليم توكيلاو غير المتمتع بالحكم الذاتي وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين.
